المحاضرة الأولى

نبذة في تاريخ علم المنطق

يأتي علم المنطق في طليعة العلوم العقلية التي أفرزتها الحضارة الإغريقية ، وفي طليعة العلوم التي انتشرت انتشاراً واسعاً لدى الحضارات الأخرى . .

كما أنه لايزال في طليعة العلوم التي ما فتأت تنال حظاً وافراً في عالم التعليم والبحث .

وكان (أرسطو) الفليسوف الإغريقي (٣٨٤ - ٣٢٢ ق . م) (أول من هذب علم المنطق ورتب مسائله وفصوله) ، وأول من ألف فيه ، وتعرف مجموعة مؤلفاته بـ (الأورغانون organon) ولما قام أرسطو من إهتمامات في خدمة هذا العلم لقب بـ (المعلم الأول) .

وأشهر من أوْلَى المنطق العناية الفائقة من فلاسفة العرب وأعلامهم أبونصر الفارابي (ت ٩٥٠ م).

ولقب الفارابي لذلك بـ (المعلم الثاني) وسمى أرسطو هذا العلم بـ (علم التحليل) ، وبقي على هذا الاسم حتى أطلق عليه شرّاح كتب أرسطو اسم (علم المنطق) ، وعرف عند العرب بهذا الاسم ، كما أنه عرف عندهم أيضاً بـ (علم الميزان) .

وأطلق عليه أبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ = ١١١١ م) عنوان (معيار العلم) ، وعنون كتابه في فن المنطق به .

وتقدم أن مجموعة كتب أرسطو في المنطق عرفت بـ (الأوركَانون) ، وهي كلمة يونانية معناها آلة العلوم ، لأن المنطق يقوم بوظيفة المنهج العلمي العام لكل العلوم ، فهو آلة ووسيلة يعتمدها العالم في تنظيم بحثه ليصل إلى نتائج علمية سليمة .

وتبعه في ذلك الشيخ الرئيس ابن سينا (٩٨٠ ـ٧ ١٠٣ م) فوصفه بأنه (خادم العلوم لأنه آله لها ووسيلة إليها) ونعته أبو نصر الفارابي بـ (رئيس العلوم) لأنه الجذر الأساسي لشجرة المعرفة ، من حيث أنه المنهج العام في البحث عن تحصيل المعرفة .

ولكنه اشتهر وعرف من بين هذه الأسماء بـ (علم المنطق) ، ولفظ (المنطق) مأخوذ من (النطق) ، والنطق كما يطلق في اللغة العربية على التكلم يطلق كذلك على الفهم وإدراك الكليات ، ومنه عبّر الفلاسفة القدماء عن النفس الإنسانية بالنفس الناطقة أي المدركة للمعقولات .

فعبارة (علم المنطق) تعني (علم التفكير) أو (فن التفكير.

ويقسم المنطق إلى قسمين :

١- المنطق الصوري .

٢- والمنطق العام .

ويعرف المنطق الصوري بأنه((النظر في التصورات والقضايا والقياسات من حيث صورتها لا من حيث مادتها .

أما المنطق العام فهو: البحث عن طرق الانتقال الفكري لمعرفة أي طريق منها يوصل إلى الحقيقة وأيّها يوصل إلى الخطأ.

وسمي المنطق قانوناً لأن مسائله قوانين أي قواعد كلية تنطبق على جزئياتها. وهذه القوانين في الحقيقة هي عبارة عن الإدراكات الكلية للنفس، وهي ما سميناه نطقاً أو منطقاً عند الحديث عن اسم هذا العلم.

أما ثمرته أي فائدته وبيان الحاجة إليه:

فلما كان العقلاء يناقض بعضهم بعضاً في القضايا التي يحتاج فيها إلى النظر والاكتساب، حتى إن الإنسان الواحد ربما يقول ما يناقض مقالة سابقة له، برزت الحاجة إلى آلة قانونية تفيد في عصمة الأذهان عن الخطأ في الفكر، وتفيد في معرفة طرق تحصيل القضايا النظرية من القضايا الضرورية المسلّمة. ويحتكم إليها في معرفة صحة أو فساد نظر الناظرين.

أما حكم الاشتغال به شرعاً (حكم تعلم المنطق) .

الخلاف فيه على ثلاثة أقوال:

١- الحرمة وهو قول الإمام النووي وابن الصلاح رحمهما الله تعالى.

٢- قول الإمام الغزالي رحمه الله والذي فهم من كلامه إما فرض الكفاية أو الاستحباب، وعبر عن ذلك صاحب السلم بقوله: (وقال قوم ينبغي أن يعلما) يشير إلى ما قاله الإمام الغزالي في المستصفى: (من لا معرفة له بالمنطق لا يوثق بعلمه) وسماه حجة الإسلام معيار العلوم.

٣- التفصيل أي جوازه لذكي القلب المتمسك بالكتاب والسنة ومنع غيره.